قدس الله سرّه في حاشيته على المطول والفرايض جمع فريضة بمعنى مفروضة كالذبايح جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة والتاء للنقل وتسمى مكتوبة ايضا لانها كتبت في اللوح المحفوظ كذا في شرح المقدمة للعقيلة ابي الليث رحمه الله وهي اي تلك الفرايض جميعها خمسة بعضها خارجية اي تنسب الى خارج الصلاة فان قلت الصواب ان يقول بعضها خارجي اذ لفظ البعض مبتدا مذكر فلا بد من تذكير الخبر ايضا كما تقرر في محله قلت تانيثه باعتبار ان البعض ههنا عبارة عن الفرايض الخمسية فكانه قال بعضها فرايض خارجة او باعتبار ان المضاف كسب التانيث عن المضاف اليه كما يكتسب عنه التعريف والتخصيص وكذا التاويل في قوله وبعضها داخلي اي منسوب الى داخل الصلاة اعلم انما يتوقف عليه وجود الشيء في الخارج ان كان داخلا فيه اي جزءا له يسمى ركنا كالقيام والقراءة والركوع والسجود بالنسبة الى الصلاة وان كان خارجا عنه فان كان مؤثرا في وجوده يسمى علة كالمصلي بالنسبة الى الصلاة وان لم يكن كذلك يسمى شرطا والمراد بالداخلية هو الا كان وبالخارجية الشرايط امّا الفرايض الخارجية فثمانية الاول الوقت في غايته وهو سبب وجوب نفس الصلاة فانها تضاف اليه

الصلوات الخمس مكتوبة في اللوح المحفوظ

الية فتكثر بتكرره وهو علامة السببية اعلم ان وقت صلاة الفجر من طلوع الصبح اي البياض المنتشر في الافق المسمى بالصادق الى قبيل طلوع الشمس والاعتبار بالصبح الكاذب المستطيل وهو البياض الذي يبتدو طويلا ثم يعقبه الظلام اذ به لا يدخل وقت الصلاة ولا يحرم به الاكل على الصائم فهو من تتمة الليل ووقت الظهر من بعيد وقت الزوال ولو لحظة فانه لو لم يزل الظل عن خط نصف النهار الحاجب المشرق لم يدخل وقت الظهر في عبارة المختصر والظهر من الزوال الى وقت بلوغ ظل كل شيء مثليه سوى في الزوال هذا هو ظاهر الرواية عن ابي حنيفة رحمه الله وفي رواية عنه ان آخر وقت الظهر اذا بلغ ظل كل شيء مثله سوى في الزوال ثم دخل وقت العصر وهو قولهما وفي رواية عنه ان آخر الظهر اذا صار ظل كل شيء مثله ولو لوقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه فحينئذ يبقى واسطة بين الظهر والعصر وفي الزوال هو الظل الحاصل للاشياء عند استواء الشمس الخط نصف النهار ولمعرفته اي طرق كثيرة اوردها الى التحقيق على ما هو المشهور ان يغرز خشبة في مكان مستوٍ غاية الاستواء بحيث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)